

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٤٠ لسنة ١٩٧٦

بالعفو عن باقي العقوبات المحكوم بها على العميد المتقاعد

عبد المجيد حامد خليل خطاب في القضية

رقم ٦٩/٣ أمن دولة طيا عسكرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات والقوانين

المعدلة له؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية

والقوانين المعدلة له؛

وعلى ما عرضه علينا نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الحربية والإنتاج

الحربي؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعفى عن باقي العقوبات المحكوم بها على العميد المتقاعد / عبد المجيد

حامد خليل خطاب في القضية رقم ٦٩/٣ أمن دولة طيا عسكرية ، وكذا

عن كافة العقوبات التبعية والآثار الجنائية المترتبة على الحكم المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ إصداره ما

صدر بربانة الجمهورية في ٤ شعبان سنة ١٣٩٦ ( ٣١ يولييه سنة ١٩٧٦ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٤١ لسنة ١٩٧٦

في شأن تقرير بعض الاختصاصات لوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ ببعض الأحكام الخاصة بشركات

القطاع العام؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء؛

وبناء على ما أوتاه مجلس الدولة،

سيجرى سداد مدفوعات الأنشطة السياحية التي تتم في نطاق هذه الاتفاقية  
وفقا لاتفاق الدفع القائم بين البلدين .

(مادة تاسعة)

(١) يسرى هذا الاتفاق ويبدأ العمل به من تاريخ إخطار الطرفين  
بالطريق الدبلوماسي باتمام الإجراءات القانونية المنصوص في تشريعات  
البلدين .(٢) مدة الاتفاق ثلاث سنوات تتجدد تلقائيا لمدة أخرى إذا لم يخطر  
أحد طرفي الاتفاق الطرف الآخر برفضه في الغائه وذلك قبل ستة شهور  
من تاريخ الانتهاء .(٣) حرر هذا الاتفاق من ثلاث نسخ أصلية باللغة المصرية والعربية  
والإنجليزية بولكن نص نفس الحجية وفي حالة الاختلاف حول التفسير  
يرجع النص الإنجليزي .

وقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/٥/١

عن حكومة جمهورية المجر الشعبية عن حكومة جمهورية مصر العربية

## وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٧٦٢ لسنة ١٩٧٥

الصادر بتاريخ ٢٦ يوليوسنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال

السياحة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية

والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/٥/١ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٥/٨/٢ ؛

قرر:

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون في مجال السياحة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية والموقع

في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/٥/١ ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٦/٦/١١ ما

نحريا في ٢ رجب سنة ١٣٩٦ ( ٣٠ يولييه سنة ١٩٧٦ )

اسماعيل فهمي